

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٦

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/١٢٢) بمساحة ٢,٥ فدان

بما يعادل ٢م ١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٣)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ محسن محمد محمد على

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمسكن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة
المتعاملين على الأراضى الملقى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح
وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر
وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط
ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١١ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيد/ محسن محمد محمد على لقطعة الأرض رقم (١/٢٢) بمساحة ٢,٥ فدان
بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر
بنشاط سكنى بمقابل عيني ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى
إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محسن محمد محمد على الوارد برقم (٤٢٣٨٦٢)
بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٣ لاستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة
الأرض رقم (١/٢٢) بمساحة ٢م١٠٥٠٠ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض
رقم (٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محسن محمد محمد على الوارد برقم (٤٢٦٢٣١)
بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٢ ومرفق به اللوحات النهائية للمشروع الخاص بقطعة الأرض
رقم (١/٢٢) بمساحة ٢م١٠٥٠٠ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٣)
بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٨١٩) بتاريخ ٢٠٢١/١/١٣
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع وموقف القطعة ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/١/٢١
نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١/٣١ ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محسن محمد محمد على باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/٢٢) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٠ والمنتبهة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـــــرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/٢٢) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محسن محمد محمد على لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١١ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢- يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممد) وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠- يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١/١٢٢)

بمساحة ٢م^{١٠٥٠٠} بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ محسن محمد محمد على

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العينى ،

وفقاً للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١١

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م^{١٠٥٠٠} أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م^{٥٢٤٩,٠٧} أى ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^{١٥٦٦,٥١٧٥} بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م^{٢٢٠٠,٧٦٢٥} أى ما يعادل ٠,٥٢٤ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٩٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م^{٩٣٧,٥} أى ما يعادل ٠,٢٢٣ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢م^{٨,٤٨٢٥} أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٨٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٢م^{٢١٠٤,١٨٥} أى ما يعادل ٠,٥٠١ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٠٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٢٥٢٤٩,٠٧م أي ما يعادل ١,٢٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي (F.P) ٢١٥٦٦,٥١٧٥م بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالي :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضي (م ^٢)	النسبة	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع	الملاحظات
١	٦٥٤,٤٨٢٠	١٨٩,٠٠٢٥	٢٩%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٢	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٣	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٤	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٥	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٦	٤٧٧,٦٩٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٢٩%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٧	٤٧٧,٦٩٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٢٩%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٨	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
٩	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
١٠	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
١١	٤٥٤,٩٠٠٨	١٣٧,٧٥١٥	٣٠%	فيلا شبه متصلة	٢	أرضي + أول	
الإجمالي	٥٢٤٩,٠٧٠٠	١٥٦٦,٥١٧٥			٢٢		

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .
- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(هـ) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(و) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى داخل حدود قطع الأرضى السكنية .

(ز) يسمح بإقامة دور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ح) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبنى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ى) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢٩م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ك) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكنية المحققة ٣٨ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية	الإجمالى	الاستعمال
%١٥	١٥٦٦,٥١٧٥	سكنى
	٨,٤٨٢٥	غرف أمن
	٢١٥٧٥	الإجمالى

المفوض عن المالك

محسن محمد محمد على

الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضى ووفقاً لإشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ محسن محمد محمد على ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البدرورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- يتولى المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفشيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفشيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ

المفوض عن المالك

السيد/ محسن محمد محمد على

طرف أول

(إمضاء)

العدد ١٨٨ - ١١٢١

مخطط الموقع للمشاريع

موقع المشروع بالمساحة المدينة

رقم	الاسم	المساحة الكلية	المساحة المبنية	المساحة الحرة
١	المنطقة السكنية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٢	المنطقة التجارية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٣	المنطقة الصناعية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٤	المنطقة الزراعية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٥	المنطقة الترفيهية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٦	المنطقة التعليمية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٧	المنطقة الصحية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٨	المنطقة الثقافية	١٧١٢	١٧١٢	٠
٩	المنطقة الرياضية	١٧١٢	١٧١٢	٠
١٠	المنطقة الدينية	١٧١٢	١٧١٢	٠
١١	المنطقة العامة	١٧١٢	١٧١٢	٠

الاشتراطات البنائية

- ١- المساحة لبنانية المبنى لا تزيد عن ١٥٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية للمشروع.
- ٢- الارتفاع المسموح ليس > ٤ طابق.
- ٣- الحد الأدنى للمساحة السكنية ٥٠ م^٢ لكل وحدة.
- ٤- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.
- ٥- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.
- ٦- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.
- ٧- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.
- ٨- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.
- ٩- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.
- ١٠- المساحة لكل وحدة سكنية ١٠٠ م^٢ لكل وحدة سكنية.

كثافة الإسكان

كثافة الإسكان = عدد الوحدات / مساحة الأرض

<p>تجارت العقارية ١/ تسجيل وتسليم ٢/ تسليم الأرض ٣/ تسليم الأرض ٤/ تسليم الأرض ٥/ تسليم الأرض ٦/ تسليم الأرض ٧/ تسليم الأرض ٨/ تسليم الأرض ٩/ تسليم الأرض ١٠/ تسليم الأرض ١١/ تسليم الأرض ١٢/ تسليم الأرض</p>	<p>تجارت العقارية ١/ تسجيل وتسليم ٢/ تسليم الأرض ٣/ تسليم الأرض ٤/ تسليم الأرض ٥/ تسليم الأرض ٦/ تسليم الأرض ٧/ تسليم الأرض ٨/ تسليم الأرض ٩/ تسليم الأرض ١٠/ تسليم الأرض ١١/ تسليم الأرض ١٢/ تسليم الأرض</p>	<p>تجارت العقارية ١/ تسجيل وتسليم ٢/ تسليم الأرض ٣/ تسليم الأرض ٤/ تسليم الأرض ٥/ تسليم الأرض ٦/ تسليم الأرض ٧/ تسليم الأرض ٨/ تسليم الأرض ٩/ تسليم الأرض ١٠/ تسليم الأرض ١١/ تسليم الأرض ١٢/ تسليم الأرض</p>	<p>تجارت العقارية ١/ تسجيل وتسليم ٢/ تسليم الأرض ٣/ تسليم الأرض ٤/ تسليم الأرض ٥/ تسليم الأرض ٦/ تسليم الأرض ٧/ تسليم الأرض ٨/ تسليم الأرض ٩/ تسليم الأرض ١٠/ تسليم الأرض ١١/ تسليم الأرض ١٢/ تسليم الأرض</p>																								
<p>المستطوع والمثلثان $ك = \frac{1}{2} \times 23 \times 28 = 322$ $ل = \frac{1}{2} \times 20 \times 28 = 280$</p>	<p>طريق لائق بعرض ٣ م CL م ٢ م ٤٥ م ٤٥ م ٢ حاسبات طابع ١.٠</p>	<p>أسماء فريق العمل الأخت همت البرجس القبية المخطط الأرض المقدم من السيد/ محمد محمد علي النجدي الأرمي رقم ١/٢٢ الواقعة بطريق رقم ٣ المخصص له في منطقة الحزام الأخضر بمدينة المنيا من الكبر مساحة ٢٠٥ فدان أي ما يعادل ١٠٥٠ م^٢ خضراء الكف ومساحة مطر مربع المسوم بمكان عقد رقم ٢٠٢٠/١٠٢٠٠٠/١٠٠٠ لم تحصل الفريق العمل الطريق على الأرض من الجهة الغربية بتسليم الرسومات التنفيذية ولا تسبق من استكمال الرسومات التنفيذية بناء على هذه الرسومات يستقر العمل بتوريد الرضخ الدرويشة من قبل وزارة الشقاع للناطق وسبب الأخطاء الأخطاء التي تسببت في المشروع</p>	<p>رقم الوحدة ١ مخطط الرسم ١:١٠٠</p>																								
<table border="1"> <thead> <tr> <th>م/١</th> <th>م/٢</th> <th>م/٣</th> <th>م/٤</th> <th>م/٥</th> <th>م/٦</th> <th>م/٧</th> <th>م/٨</th> <th>م/٩</th> <th>م/١٠</th> <th>م/١١</th> <th>م/١٢</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>1</td> <td>2</td> <td>3</td> <td>4</td> <td>5</td> <td>6</td> <td>7</td> <td>8</td> <td>9</td> <td>10</td> <td>11</td> <td>12</td> </tr> </tbody> </table>	م/١	م/٢	م/٣	م/٤	م/٥	م/٦	م/٧	م/٨	م/٩	م/١٠	م/١١	م/١٢	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	<p>اسم المشروع مشروع تنجيط و تقسيم قطعة أرض مساحتها ٢٠٥ فدان بطريق الأخضر قطعة رقم ١/٢٢ الحي رقم ٣</p>	<p>بوليات اللطاف دم / محمد محمد علي File بلو الاستشارات الهندسية د. محمد محمد علي</p>	<p>بوليات اللطاف دم / محمد محمد علي File بلو الاستشارات الهندسية د. محمد محمد علي</p>
م/١	م/٢	م/٣	م/٤	م/٥	م/٦	م/٧	م/٨	م/٩	م/١٠	م/١١	م/١٢																
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12																

١/٢٠